



الرباط، في 11 فبراير 2025

بلاغ صحفي

انطلاق عملية تجديد التصريح الإجباري بالملكيات لفئة الموظفين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمنشآت العامة والهيئات الأخرى الخاضعة لوصايتها

ينهي المجلس الأعلى للحسابات إلى علم الملزمين بالتصريح الإجباري بالملكيات أن عملية تجديد التصريحات الواجبة كل ثلاث سنوات، بالنسبة لفئة الموظفين والأعوان التابعين للدولة والجماعات الترابية والمنشآت العامة والهيئات الأخرى الخاضعة لوصايتها، قد انطلقت يوم 03 فبراير 2025 وستستمر طيلة هذا الشهر طبقا لمقتضيات الفقرة الثانية من المادة الخامسة من القانون 54.06 المتعلق بإحداث التصريح الإجباري لبعض منتخبي المجالس المحلية والغرف المهنية وبعض فئات الموظفين أو الأعوان العموميين بملكياتهم.

وفي هذا الإطار، يدعو المجلس الأعلى للحسابات السيدات والسادة المعنيين بالتصريح إلى التأكد، لدى المسؤول المعين من طرف السلطة المختصة لهذا الغرض، من إدراج أسمائهم ضمن قائمة الملزمين التي حصرتها السلطات الحكومية المعنية.

ولأجل تنظيم عملية تلقي التصريحات وإجرائها في أحسن الظروف، فقد وضع المجلس رهن إشارة الملزمين تطبيقا لمعلوماتيا ببوابته الإلكترونية، يخول لهم حجز موعد لدى المجلس الأعلى للحسابات أو المجالس الجهوية للحسابات حسب الاختصاص الترابي، لإيداع تصريحاتهم حسب الكيفيات والشروط القانونية.

وللمزيد من المعلومات، يمكن الإطلاع على الموقع الرسمي للمجلس الأعلى للحسابات، على الرابط التالي:

www.courdescomptes.ma